



## السجل التجاري

### التقييدات التعديلية



وزارة العدل والحريات

ساحة المامونية - 10000 - الرباط - المغرب

الهاتف : 05 37 21 37 37

www.justice.gov.ma / www.mahakim.ma

#### الرسوم القضائية :

• 50 درهم

#### 2 - إضافة إسم تجاري

1. الشهادة السلبية يقل تاريخ تسليمها عن سنة (الأصل+صورة)؛
2. التصريح نموذج 4 في ثلاث نظائر موقعة ومصححة الإمضاء من طرف المعني بالأمر أو وكيل يتوفر على وكالة ؛
3. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل ؛
4. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل.

#### الرسوم القضائية :

• 50 درهم

#### 3 - تغيير النشاط التجاري

1. شهادة الباتانتا تشير إلى النشاط الجديد (الأصل+صورة)؛
2. صورتان من الدبلوم أو الترخيص أو الإذن إذا كان النشاط منظما (الأصل+صورة) ؛
3. التصريح نموذج 4 في ثلاثة نظائر موقع ومصحح الإمضاء من طرف التاجر أو وكيله ؛
4. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل ؛
5. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل عند الاقتضاء.

#### الرسوم القضائية :

• 50 درهم

#### 4 - نقل الأصل التجاري

1. شهادة الباتانتا (الأصل+صورة) .
2. عقد الكراء أو آخر وصل كراء أو رسم الملكية ؛
3. إذن الدائن المرتهن أو رفع اليد إذا كان الأصل التجاري مثقلا برهن ؛
4. التصريح نموذج 4 في ثلاثة نظائر موقع ومصحح الإمضاء ؛
5. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل ؛
6. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل عند الاقتضاء.

#### الرسوم القضائية :

• 50 درهم

#### 5. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل.

#### الرسوم القضائية :

• 50 درهم عن الإيداع

• 50 درهم عن التقييد

#### المرحلة الثالثة: الزيادة في رأس المال :

1. نظيران من محضر الجمع العام الهادف إلى رفع رأس المال موقعان من طرف المسير ومصححا الإمضاء ومسجلان لدى إدارة التسجيل ؛
2. نظيران من تقرير مراقب الحصص ؛
3. شهادة الإيداع ؛
4. التصريح نموذج ¼ في ثلاث نظائر موقع ومصحح الإمضاء من طرف المسير أو وكيل يتوفر على وكالة؛
5. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل ؛
6. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل.

#### الرسوم القضائية :

• 50 درهم عن الإيداع

• 50 درهم عن التسجيل

#### المرحلة الرابعة: قيام الشركات المدمجة بالحل :

1. نظيران من قرار الحل. موقعان ومصححا الإمضاء ومسجلان بإدارة التسجيل ؛
2. شهادة الإيداع ؛
3. التصريح نموذج ¼ في ثلاث نظائر. موقع ومصحح الإمضاء من طرف المسير أو وكيل يتوفر على وكالة ؛
4. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل ؛
5. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل عند الاقتضاء.

#### الرسوم القضائية :

• 50 درهم عن الإيداع

• 50 درهم عن التقييد

#### II - الأشخاص الطبيعيون

#### 1 - زيادة أصل تجاري

1. شهادة التقييد بجدول الضرائب (الأصل+صورة) ؛
2. صورتان مصادق عليهما من عقد الكراء أو آخر وصل كراء . أو رسم الملكية ؛
3. التصريح نموذج 4 مملوء في ثلاثة نظائر موقع ومصحح الإمضاء من طرف المعني بالأمر أو وكيل يتوفر على وكالة ؛
4. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل ؛
5. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل.

1. نقل المقر الاجتماعي للشركة :

أ - نقل المقر الاجتماعي للشركة داخل نفوذ المحكمة المسجلة بها الشركة:

1. نظيران من محضر الجمع العام الاستثنائي الذي تقرر بمقتضاه النقل. موقعان من طرف المسير ومصححا الإمضاء ومسجلان بإدارة التسجيل :
2. رفع اليد أو ترخيص الجهة الدائنة إذا كان الأصل التجاري مثقلا برهن. (الأصل+صورة) :
3. شهادة الإيداع :
4. شهادة التسجيل في جدول الضريبة المهنية الباتاننا (الأصل+صورة) :
5. التصريح نموذج ¼ في ثلاث نظائر موقع ومصصح الإمضاء من طرف المسير أو وكيله الزود بوكالة كتابية :
6. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل :
7. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل عند الاقتضاء :
8. صورتان مصادق عليهما من عقد الكراء أو آخر وصل كراء مصادق عليه أو رسم الملكية.

الرسوم القضائية:

- 50 درهم عن الإيداع
- 50 درهم عن التقييد

ب. نقل المقر الاجتماعي للشركة خارج دائرة نفوذ المحكمة المسجلة بها الشركة :

أ - الإجراءات أمام محكمة المقر الجديد للشركة المنقول إليها الأصل التجاري :

1. نظيران من محضر الجمع العام الاستثنائي. الذي تقرر بمقتضاه النقل. موقعان من طرف المسير ومصححا الإمضاء ومسجلان بإدارة التسجيل:
2. نظيران من النظام الأساسي المنقح. موقعان من طرف جميع الشركاء أو من له وكالة ومسجل لدى إدارة التسجيل:
3. شهادة الإيداع :
4. صورتان من البطاقة الوطنية للتعريف للمسير بالنسبة للمغاربة أو صورة لبطاقة التسجيل بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو صورة لجواز السفر بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب أو ما يقوم مقامه :
5. شهادة الضريبة المهنية الباتاننا (الأصل + صورة) :
6. نسخة من التقييدات "النموذج 7" يسلمها كاتب ضبط المحكمة التابع لها مقر الشركة السابق :

7. التصريح نموذج 2 في ثلاث نظائر موقع ومصصح الإمضاء من طرف المسير أو من له وكالة لذلك .
8. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل :
9. صورة لبطاقة التعريف الوطنية للوكيل في حالة التسجيل عن طريق وكيل :
10. صورتان مصادق عليهما من عقد الكراء، أو آخر وصل كراء مصادق عليه أو رسم الملكية.

الرسوم القضائية:

- 50 درهم عن الإيداع
- 50 درهم عن التقييد

ب - الإجراءات أمام المحكمة المنقول منها الأصل التجاري :

1. نظيران من قرار النقل. موقعان من طرف المسير ومصححا الإمضاء ومسجلان لدى إدارة التسجيل :
2. رفع اليد أو ترخيص بالنقل من طرف الدائن المرتهن إذا كان الأصل مثقلا برهون :
3. شهادة الإيداع :
4. شهادة تثبت التسجيل لدى محكمة المقر الجديد :
5. النموذج ¼ في ثلاثة نظائر موقع ومصصح الإمضاء من طرف المسير أو وكيل يتوفر على وكالة :
6. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل :
7. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل.

الرسوم القضائية:

- 50 درهم عن الإيداع
- 50 درهم عن التقييد

2. توسيع النشاط الاجتماعي لشركة :

1. نظيران من محضر الجمعية العمومية الاستثنائية. موقعان ومصححا الإمضاء من طرف المسير ومسجلان لدى إدارة التسجيل :
2. شهادة التسجيل في جدول الضريبة المهنية الباتاننا (الأصل + صورة) :
3. صورتان من الإذن أو الترخيص مصادق عليهما إذا كان النشاط منظما :
4. التصريح نموذج ¼ في ثلاث نظائر موقع ومصصح الإمضاء من طرف المسير أو وكيل يتوفر على وكالة.
5. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل :
6. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل :
7. شهادة الإيداع.

الرسوم القضائية:

- 50 درهم عن الإيداع
- 50 درهم عن التقييد

3. الرفع من رأسمال الشركة ذات المسؤولية المحدودة

عن طريق حصص نقدية أو عينية :

1. نظيران من محضر الجمع العام الهادف إلى رفع رأس المال موقعان من طرف المسير ومصححا الإمضاء ومسجلان لدى إدارة التسجيل :
2. الشهادة البنكية إذا كان رفع رأس المال نقدا، وكان مبلغ الزيادة يتجاوز 100 ألف درهم (الأصل+صورة) :
3. نظيران من تقرير مراقب الحصص إذا كان رفع رأس المال عينيا.
4. التصريح نموذج ¼ في ثلاث نظائر موقع ومصصح الإمضاء من طرف المسير أو وكيل يتوفر على وكالة.
5. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل :
6. صورة من بطاقة التعريف الوطنية للوكيل :
7. شهادة الإيداع.

الرسوم القضائية:

- 50 درهم عن الإيداع
- 50 درهم عن التقييد

4. تسجيل إدماج الشركات :

المرحلة الأولى:

1. إيداع نظيران من مشروع الإدماج بكتابة ضبط كل محكمة يوجد بدائرتها المقر الاجتماعي للشركات المشاركة في الإدماج :
2. الصحيفة التي تم فيها شهر الإدماج :
3. الجريدة الرسمية إذا كانت الشركة تدعو الجمهور للاكتتاب :
4. شهادة الإيداع.

الرسوم القضائية:

- 50 درهم

المرحلة الثانية : انعقاد الجمعية العمومية للبت في عملية الإدماج:

1. نظيران من محضر الجمعية العمومية الاستثنائية موقعان ومصححا الإمضاء ومسجلان لدى إدارة التسجيل:
2. التصريح نموذج ¼ في ثلاث نظائر موقع ومصصح الإمضاء من طرف المسير أو وكيل يتوفر على وكالة:
3. شهادة الإيداع :
4. أصل الوكالة في حالة التسجيل بواسطة وكيل :